

# الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رقم 942 لسنة 1989 بتعديل بعض  
أحكام القرار رقم 95 لسنة 1989 بشأن  
تنظيم مؤسسات التكوين المهني

المصدر : الجريدة الرسمية

العدد 15

السنة الثامنة والعشرون

**قرار اللجنة الشعبية العامة**

**رقم (942) لسنة 1989م**

**بتعديل بعض احكام القرار رقم (95) لسنة 1989م**

**بشأن تنظيم مؤسسات التكوين المهني**

**اللجنة الشعبية العامة ،،،**

بعد الاطلاع على قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (95) لسنة 1989م ،  
بشأن تنظيم مؤسسات التكوين المهني ،

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (861) لسنة 1989م بتعديل بعض  
أحكام القرار رقم (95) لسنة 1989 م ، بشأن تنظيم مؤسسات التكوين المهني ،  
وبناء على ما عرضه أمين اللجنة الشعبية العامة للتكوين والتدريب المهني  
بمذكرة رقم (33) لسنة 1989 م .

### **قررت**

#### **مادة (1)**

يستبدل بنصي المادتين ( 10 ، 11 ) من قرار اللجنة الشعبية العامة رقم  
(95) لسنة 1989م المشار اليه النصان الآتيان : -

**» مادة 10 :**

تخضع مراكز التدريب الاساسى لشرف اللجنة الشعبية للتكوين والتدريب  
المهنى فى البلدية ، وتكون هي المسئولة عن متابعة برامجها وامتحاناتها واعتماد  
نتائجها وغير ذلك من الامر المتعلقة بها والتى تحددها اللائحة الداخلية لهذه المراكز»

**» مادة 11 :**

تخضع مراكز التدريب المتقدم ومراكز اعداد المدربين لشرف اللجنة  
الشعبية العامة للتكوين والتدريب المهني . »

#### **مادة (2)**

تضاف الى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (95) لسنة 1989م ، المشار  
اليه مادة جديدة برقم (10 مكررا ) يجرى نصها على النحو التالي :

**» مادة 10 مكررا :**

تتبع مراكز التدريب المتوسطة اللجنة الشعبية للتكوين والتدريب المهني فى  
البلدية وتكون هي المسئولة عن ادارتها و متابعة برامجها اليومية .

وتتولى اللجنة الشعبية العامة التكريم والتدريب المهني وضع الامتحانات الخاصة بالمراکز المذكورة واعتماد نتائجها ، وغير ذلك من الامور التي تمدها اللائحة الداخلية لهذه المراکز .

### مادة (3)

يلغى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (861) لسنة 1989 م المشار اليه كما يلغى كل حكم آخر يخالف أحكام هذا القرار .

### مادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

### اللجنة الشعبية العامة

صدر فى 30 جمادى الاولى 1399 ور  
الموافق : 28 كانون 1989 م